

## مللقى الأبحر

@ 318 @ الفعل بالمحلوف عليه بأن كان بأمره سواء كان ملكه أولاً ومثله الشراء والإجارة والصياغة والبناء وعلى العين كان بعت ثوباً لك يقتضي اختصاصها به بأن كان ملكه سواء أمره أولاً ( وكذا دخولها ) على الضرب والأكل والشرب والدخول وإن نوى غيره